

اليوم: الثلاثاء  
التاريخ: ١٤٤٦ / ٣ / ٢١ هـ  
الموافق: ٢٠٢٤ / ٩ / ٢٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## الفرائض.. فتوى

(تقسيم التركة بين الورثة الصغار) فتوى رقم (٥٠٧٢)

سائل يقول:

توفي جدي وله أرض، ثم توفي أبي، وأنا وإخواني صغار السن، فهل يجوز قسمة الأرض أم ينتظر حتى نكبر؟

الجواب:

يجوز قسمتها ولو كنتم صغاراً إذا رأى أولياء أمركم أنه لا مانع من ذلك، ولا يُسَلَّم للوارث حقه إلا إذا رآه ولي أمره بالغاً رشيداً؛ قال تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [سورة النساء: ٦].

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر محمد بن توفيق البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590